

## قرارات

### **وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية**

قرار وزاري رقم ٩٦٣ لسنة ٢٠٢٣

بتاريخ ٢٠٢٣/١٠/٣٠

باعتماد تعديل تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٣٢) بمساحة ٣٦ فدان  
بالم منطقة المحصورة بين طريق الفيوم وطريق الواحات بمدينة حدائق أكتوبر  
المخصصة لشركة مصر اكسبريس للتنمية العمرانية والتجارية (الزاهر)  
لإقامة مشروع إسكان قومي بنسبة (%) ١٠٠

والسابق اعتماد المرحلة الأولى منه بالقرار الوزاري رقم ٤٧١ لسنة ٢٠٠٧

واعتماد المرحلة الثانية بالمخطط المعتمد برقم ٨٦٠ لسنة ٢٠١٠

واعتماد المرحلة الثالثة وتعديل المرحلة الثانية بالقرار الوزاري رقم ٢١٤ لسنة ٢٠١٤

### **وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية**

بعد الإطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ في شأن إنشاء المجتمعات  
العمرانية الجديدة؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة  
المجتمعات العمرانية الجديدة؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل مجلس الوزراء؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٤ لسنة ٢٠١٩ بتعيين وزير الإسكان  
والمرافق والمجتمعات العمرانية؛

وعلى القرار الوزاري رقم (٢٣٢) بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد القواعد

والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات  
العمرانية الجديدة وفقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية؛

وعلى الموافقة الصادرة بتاريخ ٢٠٠٦/٩/٦ على تخصيص مساحة ٣٦ فدان بمدينة ٦ أكتوبر لشركة مصر اكسبريس للتنمية العمرانية والتجارية لإقامة مشروع سكني بنسبة (٥٠٪) من المساحة المبنية لوحدات الإسكان القومى ؛ وعلى محضر استلام الربع الأول من قطعة الأرض المحرر بتاريخ ٢٠٠٦/١١/٢ بمساحة ٩ فدان من قطعة الأرض رقم (٣٢) بالمنطقة المحصورة بين طريق الفيوم وطريق الواحات ؛

وعلى عقد البيع الابتدائى المبرم بتاريخ ٢٠٠٧/٥/٢١ بين هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وشركة مصر اكسبريس للتنمية العمرانية والتجارية (ش.م.م) لجزء من قطعة الأرض الفضاء رقم (٣٢) بمساحة ٩ أفدنة بما يعادل ٣٣٧٨٠٠ م٢ ضمن مساحة ٣٦ فدان بمدينة ٦ أكتوبر وذلك لإقامة مشروع سكنى لبناء وحدات سكنية بمساحة ٦٣ م٢ فأقل بنسبة (٥٠٪) من المساحة المبنية ضمن المشروع القومى للإسكان بالإضافة إلى نسبة (٥٠٪) الأخرى إسكان حر على أن يتضمن المشروع بالكامل المباني السكنية والمرافق والمبانى الخدمية والترفيهية وأعمال تنسيق الموقع لخدمة المشروع ؛

وعلى ملحق عقد البيع الابتدائى المؤرخ ٢٠٠٧/٥/٢١ المبرم بتاريخ ٢٠٠٧/١١/٥ بين هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وشركة مصر اكسبريس للتنمية العمرانية والتجارية (ش.م.م) المتضمن تعديل البند الثالث من العقد ليصبح كالتالى "تقسم الطرف الثاني بطلب تخصيص قطعة أرض لبناء وحدات سكنية مساحة ٦٣ م٢ أو أقل ضمن المشروع القومى للإسكان بنسبة (١٠٠٪) من المساحة المبنية لتقام عليها هذه الوحدات للمشاركة فى تنفيذ المشروع وبنفس شروطه وتمت الموافقة على حجز مساحة ٣٦ فدان يتم التعاقد على مساحة ٩ فدان فقط من مساحة الأرض الكلية ووعداً بالبيع لباقي المساحة على مراحل....." وعلى النحو الوارد تفصيلاً به ؛

وعلى القرار الوزارى رقم (٤٧١) بتاريخ ٢٠٠٧/١٢/٢٥ باعتماد تخطيط وتقسيم الجزء الذى تم التعاقد عليه بالبيع لشركة عاليه بمساحة ٩ أفدنة بما يعادل ٣٣٧٨٠٠ م٢ لإقامة مشروع سكنى بنسبة (١٠٠٪) للمشروع القومى للإسكان بالمنطقة المحصورة بين طريق الفيوم والواحات بمدينة ٦ أكتوبر ضمن مسطح أكبر مساحته ٣٦ فدان ؛

وعلى ملحق عقد البيع الابتدائي المؤرخ ٢٠٠٧/٥/٢١ المبرم بتاريخ ٢٠٠٩/٨/١٣ بين هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وشركة مصر اكسبريس للتنمية العمرانية والتجارية (ش.م.م) وذلك لجزء من قطعة الأرض رقم (٣٢) بمساحة ٩ فدانة بما يعادل ٣٧٨٠٠ م٢ ضمن مساحة ٣٦ فدان وذلك لإقامة مشروع سكني لبناء وحدات سكنية بمساحة ٦٣ م٢ فأقل بنسبة (١٠٠٪) من المساحة المبنية ضمن المشروع القومي للإسكان كامل المباني السكنية والمرافق والمباني الخدمية والترفيهية وأعمال تنسيق الموقع لخدمة المشروع؛

وعلى كتاب قطاع التخطيط والمشروعات رقم (٨٦٠) بتاريخ ٢٠١٠/٢/٢ بمعرفة السلطة المختصة على تعديل المخطط واعتماد المرحلة الثانية بمساحة ٩ فدانة بما يعادل ٣٧٨٠٠ م٢ بمشروع الإسكان القومي الخاص بشركة مصر اكسبريس للتنمية العمرانية والتجارية (الزاهر) على قطعة الأرض بمساحة ٣٦ فدان لإقامة مشروع سكني (بنسبة ١٠٠٪ إسكان قومي)؛

وعلى ملحق عقد البيع المؤرخ ٢٠٠٧/٥/٢١ المبرم بتاريخ ٢٠١٣/٥/٢٨ باعتماد تخطيط بين هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وشركة مصر اكسبريس للتنمية العمرانية والتجارية (الزاهر) (ش.م.م) وذلك لجزء من قطعة الأرض رقم (٣٢) وهى باقى المساحة المحجوزة للشركة بمساحة ١٨ فدان وذلك لإقامة مشروع سكني لبناء وحدات سكنية بمساحة ٦٣ م٢ فأقل بنسبة (١٠٠٪) من المساحة المبنية ضمن المشروع القومي للإسكان كامل المباني والمرافق والمباني الخدمية والترفيهية وأعمال تنسيق الموقع لخدمة المشروع؛

وعلى القرار الوزاري رقم (٢١٤) بتاريخ ٢٠١٤/٣/١٣ باعتماد تخطيط وتقسيم المرحلة الثالثة والأخيرة بمساحة ١٨ فدان وتعديل المرحلة الثانية من قطعة الأرض رقم ٣٢ بمساحة ٣٦ فدان بمنطقة حدائق أكتوبر المخصصة للشركة لإقامة مشروع إسكان قومي بنسبة (١٠٠٪)؛

وعلى الطلب المقدم من شركة مصر اكسبريس للتنمية العمرانية والتجارية الوارد برقم (٤٢٨٢١) بتاريخ ٢٠٢٣/٢/٨ لاستصدار قرار وزير زراعة باعتماد تعديل تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٣٢) بمساحة ٣٦ فدان بالمنطقة المحصورة بين طريق الواحات والفيوم بمدينة حدائق أكتوبر؛

وعلى خطاب جهاز تنمية مدينة حدائق أكتوبر الصادر برقم (٢٠٩٩) بتاريخ ٢٠٢٣/٣/٢ إلى قطاع التخطيط والمشروعات المتضمن كامل موقف قطعة الأرض ؛ وعلى كتاب شركة مصر إكسبريس للتنمية العمرانية والتجارية الوارد إلى قطاع التخطيط والمشروعات برقم (٤٩٢١١) بتاريخ ٢٠٢٣/٥/١٥ المرفق به التسخ النهائية للوحات المشروع المعدل المطلوب اعتمادها ؛ وعلى خطاب جهاز تنمية مدينة حدائق أكتوبر رقم (٦١٨٢) بتاريخ ٢٠٢٣/٥/٢١ المرفق به لوحات المشروع المعدل بعد المراجعة والاعتماد متضمناً موقف قطعة الأرض وأنه تم مخاطبة الشركة لسداد مبلغ تحت الحساب تطبيقاً لقرار مجلس إدارة الهيئة الصادر بجلسته رقم ٧٥ لسنة ٢٠١٤ لوجود أعمال مخالف للمخطط المعتمد وذلك على النحو الوارد تفصيلاً بالخطاب ومرفقاته ؛ وعلى الإفادة بسداد قيمة المصارييف الإدارية المستحقة نظير المراجعة الفنية واستصدار القرار الوزاري المعدل للمشروع الوارد بتاريخ ٢٠٢٣/٥/٢١ ؛ وعلى التعهدات المقدمة والموقعة من الشركة المخصص لها قطعة الأرض ؛ وعلى جدول عدم الممانعة من استصدار القرار الوزاري باعتماد تعديل تخطيط وتقسيم قطعة الأرض الموقع من القطاعات والإدارات المختصة بالهيئة ؛ وعلى الموقفة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات ب الهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز تنمية مدينة حدائق أكتوبر بعد مراجعة المستندات والرسومات المقدمة من شركة مصر إكسبريس للتنمية العمرانية والتجارية (الزاهر) باعتماد تعديل تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٣٢) بمساحة ٣٦ فدان بالمنطقة المحصورة بين طريق الفيوم وطريق الواحات بمدينة حدائق أكتوبر لإقامة مشروع إسكان قومي بنسبة (١٠٠٪) والسابق اعتماد المرحلة الأولى منه بالقرار الوزاري رقم ٤٧١ لسنة ٢٠٠٧ واعتماد المرحلة الثانية بالمخيط المعتمد برقم ٨٦٠ لسنة ٢٠١٠ واعتماد المرحلة الثالثة وتعديل المرحلة الثانية بالقرار الوزاري رقم ٢١٤ لسنة ٢٠١٤ وفقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولاته التنفيذية وتعديلاتها والقرار الوزاري رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩ ؛ وعلى مذكرة السيد د. مهندس معاون السيد الوزير المشرف على قطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٠٢٣/٥/٢٣ والمنتهية بطلب استصدار القرار الوزاري المعروض ؛

وعلى كتاب المستشار القانوني لهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة الوارد إلى قطاع التخطيط والمشروعات برقم (٤١٠٤٥٤) بتاريخ ٢٠٢٣/٥/٣٠ المتضمن استيفاء بعض المستندات الازمة لاستصدار هذا القرار ؛

وعلى خطاب جهاز تنمية مدينة حدائق أكتوبر الوارد إلى قطاع التخطيط والمشروعات برقم (٤١٧٦٠٥) بتاريخ ٢٠٢٣/٨/٢٢ المتضمن منح الشركة المخصصة لها قطعة الأرض مهلة تنفيذ للمشروع تنتهي في ٢٠٢٤/٦/٢ ؛

وعلى كتاب قطاع التخطيط والمشروعات الصادر برقم (٤١١٩٤) بتاريخ ٢٠٢٣/١٠/١٨ للمستشار القانوني لهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة المرفق به ملف المشروع بعد استيفاء كافة المستندات الازمة لاستصدار هذا القرار ؛

#### **فــــــــرر :**

**ماده ١** - يعتمد تعديل تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٣٢) بمساحة ٣٦ فدان بالمنطقة المحصورة بين طريق الفيوم وطريق الواحات بمدينة حدائق أكتوبر المخصصة لشركة مصر اكسبريس للتنمية العمرانية والتجارية (الزاهر) لإقامة مشروع إسكان قومي بنسبة (١٠٠٪) والسابق اعتماد المرحلة الأولى منه بالقرار الوزارى رقم ٤٧١ لسنة ٢٠٠٧ ، واعتماد المرحلة الثانية بالخطط المعتمد برقم (٢٠١٠/٨٦٠) ، واعتماد المرحلة الثالثة وتعديل المرحلة الثانية بالقرار الوزارى رقم ٢١٤ لسنة ٢٠١٤ ، وذلك (عقد البيع المبرم بتاريخ ٢٠٠٧/٥/٢١ و٢٠١٣/٥/٢٨ و٢٠٠٩/٨/١٣ و٢٠٠٧/١١/٥) ، وملحقه المبرمة بتاريخ (٢٠١٣/٥/٢٨ و٢٠٠٩/٨/١٣ و٢٠٠٧/١١/٥) ، طبقاً للحدود الموضوعة على الخريطة المرفقة بهذا القرار وعقد البيع المبرم والتي تعتبر جميعها مكملة لهذا القرار .

**ماده ٢** - تلتزم الشركة المخصصة لها قطعة الأرض بعدم عرض وحدات المشروع للحجز أو البيع إلا بعد موافقة الهيئة ، مع الالتزام بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢١٨٤ لسنة ٢٠٢٢ الخاص بإدراج ضوابط بيع وحدات مشروعات التطوير العقاري وإدراجها ضمن ملحق العقود المبرمة مع المطورين العقاريين ، وفي حالة مخالفة ذلك يتم إلغاء هذا القرار واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن .

**مادة ٣** - تلتزم الشركة المخصصة لها قطعة الأرض بالتعهد الموقع منها بأنه لم يتم البيع أو التصرف في أي وحدة من وحدات المشروع بمنطقة التعديل ، وفي حالة ثبوت خلاف ذلك يلغى القرار الوزاري ويعتبر كأن لم يكن ومن حق الهيئة اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن .

**مادة ٤** - تلتزم الشركة المخصصة لها قطعة الأرض بأن كافة التعديلات المطلوب اعتمادها لا تتعارض مع كافة بنود التعاقد المبرمة بينهما وبين مالكي / قاطنى المشروع ، وفي حالة ثبوت ما يخالف ذلك أو تضرر القاطنين / المالكين يعتبر اعتماد التعديلات كأن لم يكن .

**مادة ٥** - تلتزم الشركة المخصصة لها قطعة الأرض بأن تكون منطقة الخدمات بالمشروع لخدمة قاطنى المشروع فقط ، وفي حالة التخديم من الخارج يتم إعادة تسعير منطقة الخدمات بواسطة اللجان المختصة بالهيئة بعد موافقة قطاع التخطيط والمشروعات .

**مادة ٦** - تلتزم الشركة المخصصة لها قطعة الأرض بسداد باقي المبالغ المستحقة عليها تطبيقاً لقرار مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة الصادر بجلسته رقم (٧٥) في سنة ٢٠١٤ طبقاً للتسعير النهائي المحدد من اللجان المختصة بالتسعير في الهيئة .

**مادة ٧** - تلتزم الشركة المخصصة لها قطعة الأرض بالاشتراطات البنائية المعمول بها كحد أقصى ويشترط عدم تجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من قبل وزارة الدفاع .

**مادة ٨** - تلتزم الشركة المخصصة لها قطعة الأرض بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق في إطار المخطط المقام والمساحة المنعقد عليها والبرنامج الزمني المعتمد لدراستها واعتمادها من الهيئة قبل البدء في التنفيذ على أن تلتزم الشركة بتنفيذ كامل مباني المشروع وفق البرنامج الزمني المعتمد ، وفي حالة الإخلال بهذا الالتزام تتخذ الإجراءات القانونية .

**مادة ٩** - تلتزم الشركة المخصصة لها قطعة الأرض بموافاة جهاز المدينة المختص بالمستندات اللازمة لاستخراج التراخيص اللازمة طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .

**مادة ١٠** - تلتزم الشركة المخصصة لها قطعة الأرض بتنفيذ المشروع على المساحة المتعاقد عليها الواردة بالمادة (١) من هذا القرار وذلك بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (٩) من هذا القرار ووفقاً للشروط المرفقة وخلال الموعد المقرر لتنفيذ المشروع ولا يتم استخراج التراخيص إلا بعد سداد المستحقات المالية التي حل موعد سدادها .

**مادة ١١** - تلتزم الشركة المخصصة لها قطعة الأرض بتوفير أماكن شحن للسيارات الكهربائية في حالة طلبها أو الموافقة على إقامتها بالمشروع من الجهات المختصة .

**مادة ١٢** - تلتزم الشركة المخصصة لها قطعة الأرض باعتماد رسومات وتصميم ومواصفات أعمال شبكة الاتصالات بالمشروع من الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات .

**مادة ١٣** - تلتزم الشركة المخصصة لها قطعة الأرض بتوفير أماكن انتظار للسيارات طبقاً للشروط المرفقة بالقرار والكود المصري للجراجات وتعديلاته .

**مادة ١٤** - تلتزم الشركة المخصصة لها قطعة الأرض باستخدام أنظمة الطاقة الشمسية على النحو المعمول به بالهيئة .

**مادة ١٥** - ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

أ.د. مهندس/ عاصم عبد الحميد الجزار

### **الشروط المرفقة بالقرار الوزاري**

باعتماد تعديل المخطط التفصيلي لقطعة الأرض رقم (٣٢)

بالم منطقة المحصورة بين طريق الفيوم وطريق الواحات

بمدينة حدائق أكتوبر بمساحة ٣٦ فدان بما يعادل ٢١٥١٢٠٠م<sup>٢</sup>

المخصصة لشركة مصر اكسبريس للتنمية العمرانية والتجارية (الزاهر)

لإقامة مشروع إسكان قومي بنسبة (١٠٠٪)

والسابق اعتماد المرحلة الأولى منه بالقرار الوزاري رقم ٤٧١ لسنة ٢٠٠٧

واعتماد المرحلة الثانية بالمخطط المعتمد برقم (٢٠١٠/٨٦٠)

واعتماد المرحلة الثالثة وتعديل المرحلة الثانية

بالقرار الوزاري رقم ٢١٤ لسنة ٢٠١٤

#### **مساحة أرض المشروع :**

إجمالي مساحة قطعة الأرض المخصصة للمشروع ٣٦ فدان أي ما يعادل

٢١٥١٢٠٠م<sup>٢</sup>.

#### **مكونات كامل المشروع :**

على مستوى إجمالي قطعة الأرض بمساحة ٣٦ فدان أي ما يعادل ٢١٥١٢٠٠م<sup>٢</sup>:

تبلغ مساحة الأرض المخصصة للإسكان ١٤,٥٥ فدان بما يعادل

٢٦١٠٩٨,٠٨م<sup>٢</sup> وتمثل نسبة (٤٠,٤١٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع.

تبلغ مساحة الأرض المخصصة للخدمات ٣,٦٤ فدان بما يعادل ٢١٥٣٠٣,٢٣م<sup>٢</sup>

وتمثل نسبة (١٠,١١٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع.

تبلغ مساحة الأرض المخصصة للطرق الداخلية وأماكن لانتظار السيارات ٤,١٩ فدان

بما يعادل ٢١٧٥٦٨,٢م<sup>٢</sup> وتمثل نسبة (١١,٦٣٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع.

تبلغ مساحة الأرض المخصصة للمناطق المفتوحة وممرات المشاة ٣,٦٥ فدان

بما يعادل ٢١٥٣٤٠,٦٥م<sup>٢</sup> وتمثل نسبة (١٠,١٤٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع.

تبلغ مساحة الأرض المخصصة للطرق الخارجية ٩,٩٧ فدان بما يعادل

٢٤١٨٨٩,٨٤م<sup>٢</sup> وتمثل نسبة (٢٧,٧٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع.

### الأراضي المخصصة للإسكان :

تبلغ مساحة الأراضي المخصصة للإسكان ١٤,٥٥ فدان بما يعادل ٦٦٠,٩٨,٠٨ م<sup>٢</sup>  
وتمثل نسبة (٤٠,٤١٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع لإقامة عمارات سكنية طبقاً  
للنماذج السكنية الموضحة بالجدول التالي :

النموذج	مساحة الأرض (FP) م <sup>٢</sup>	عدد الأدوار	عدد العمارات	عدد الوحدات بالنموذج	الإجمالي عدد الوحدات	إجمالي مساحة الأدوار الأرضية (FP) م <sup>٢</sup>
نموذج (١)	٦٩٤	٣	٥	٥٤	٢٧٠	٣٤٧٠
نموذج (١/١)	٦٨٥,٩٨٩	٣	٣	٥٤	١٦٢	٢٠٥٧,٩٦٧
نموذج (٢)	٦٨٦	٧	٧	٤٨	٣٣٦	٤٨٠٢
نموذج (٢/٢)	٥٦١,٤٢٩	٧	٧	٤٨	٣٣٦	٣٩٣٠,٠٠٣
نموذج (٣)	٧٧٥,٦٧	٢١	٦٠	-	١٢٦٠	١٦٢٨٩,٠٧
الإجمالي	-	-	٤٣	-	٢٣٦٤	٣٠٥٤٩,٠٤

### الأراضي المخصصة للخدمات :

تبلغ مساحة الأراضي المخصصة للخدمات ٣,٦٤ فدان بما يعادل ١٥٣٠٣,٢٣ م<sup>٢</sup>  
وتمثل نسبة (١٠,١١٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع وطبقاً للجدول التالي :

الخدمات	مساحة منطقة الخدمات			النشاط	الاشتراطات البنائية		
	م <sup>٢</sup>	فدان	م <sup>٢</sup>		نسبة بنائية	ارتفاع	ردد
١	١٤٢٠٠,٤٢	٣,٣٨	٣,٣٨	تجاري بإداري يشتمل على مصلى	%٣٠	بدروم + أرضي + دورين	٦م من جميع الاتجاهات
٢	١٠٥٦,٣١	٠,٢٥	٠,٢٥		%٣٠	دور أرضي بحد أقصى ٤,٧ م	
٣	٤٦,٥	٠,١١	٠,١١	بولبات وغرف أمن	لازيد مساحة غرفة الأمن عن ٩م <sup>٢</sup> وبارتفاع أرضي فقط		
الإجمالي	١٥٣٠٣,٢٣	٣,٦٤	٣,٦٤				

على مستوى المرحلة الأولى من المشروع بمساحة ٩ أفدنة أي ما يعادل ٣٧٨٠٠ م٢ :  
 تبلغ مساحة الأراضي المخصصة للإسكان ٥,٠٤٧ فدان بما يعادل ١١٩٨ م٢ وتمثل نسبة (٥٦,٠٨٪) من إجمالي مساحة المرحلة .  
 تبلغ مساحة الأراضي المخصصة للخدمات ٠,٠٠٦ فدان بما يعادل ٣٣,٣٣ م٢ وتمثل نسبة (٠,٠٦٪) من إجمالي مساحة المرحلة .  
 تبلغ مساحة الأراضي المخصصة للمناطق المفتوحة وممرات المشاة ١,٠٨ فدان بما يعادل ٥٣٥,٥ م٢ وتمثل نسبة (١٢٪) من إجمالي مساحة المرحلة .  
 تبلغ مساحة الأراضي المخصصة للطرق الداخلية وأماكن انتظار السيارات ٠,٥٨ فدان بما يعادل ٤٣٧,٠٧ م٢ وتمثل نسبة (٦,٤٥٪) من إجمالي مساحة المرحلة .  
 تبلغ مساحة الأراضي المخصصة للطرق الخارجية ٢,٢٨٧ فدان بما يعادل ٩٦٠,٦١ م٢ وتمثل نسبة (٢٥,٤١٪) من إجمالي مساحة المرحلة .

#### **الأراضي المخصصة للإسكان :**

تبلغ مساحة الأراضي المخصصة للإسكان بالمرحلة الأولى من المشروع ٥,٠٤٧ فدان بما يعادل ١١٩٨ م٢ وتمثل نسبة (٥٦,٠٨٪) من إجمالي مساحة المرحلة لإقامة عمارت سكنية طبقاً للجدول التالي :

النموذج	مساحة الأرضي (FP) م٢	مساحة الدور الأرضي (FP) م٢	عدد الدور	عدد الأدوار	العمارات	عدد الوحدات بالنموذج	إجمالي عدد الوحدات	إجمالي مساحة الأراضي (FP)
نموذج (١)	٦٩٤				بدروم + أرضي + ٥ متكرر	٥	٥	٣٤٧٠
نموذج (٢)	٦٨٦							
نموذج (٣)	٧٧٥,٦٧							
الإجمالي	-				-	١٥	٧٨٦	١٠٥٩٩

#### **الأراضي المخصصة للخدمات :**

تبلغ مساحة الأراضي المخصصة لأراضي الخدمات بالمرحلة الأولى لإقامة (غرف امن وبوابات) ٠,٠٠٦ فدان بما يعادل ٣٣,٣٣ م٢ وتمثل نسبة (٠,٠٦٪) من إجمالي مساحة المرحلة .

على مستوى المرحلة الثانية من المشروع بمساحة ٩ أفدنة أي ما يعادل ٢٣٧٨٠٠ م<sup>2</sup> :  
 تبلغ مساحة الأراضي المخصصة للإسكان ٣,٥٩ فدان بما يعادل ٢١٥٠٧٨,٦٢ م<sup>2</sup> وتمثل نسبة (٣٩,٨٩٪) من إجمالي مساحة المرحلة .  
 تبلغ مساحة الأراضي المخصصة للخدمات ٠,٠٦ فدان بما يعادل ٢٢٣,١٧ م<sup>2</sup> وتمثل نسبة (٠,٠٦٪) من إجمالي مساحة المرحلة .  
 تبلغ مساحة الأراضي المخصصة لمناطق المفتوحة وممرات المشاة ١,٨٣٦ فدان بما يعادل ٢٧٧١٢,٤٧ م<sup>2</sup> وتمثل نسبة (٢٠,٤٪) من إجمالي مساحة المرحلة .  
 تبلغ مساحة الأراضي المخصصة للطرق الداخلية وأماكن انتظار السيارات ٠,٧١٧ فدان بما يعادل ٣٠١٢,٧٤ م<sup>2</sup> وتمثل نسبة (٧,٩٧٪) من إجمالي مساحة المرحلة .  
 تبلغ مساحة الأراضي المخصصة للطرق الخارجية ٢,٨٥١ فدان بما يعادل ١١٩٧٣ م<sup>2</sup> وتمثل نسبة (٣١,٦٨٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

#### **الأراضي المخصصة للإسكان :**

تبلغ مساحة الأراضي المخصصة للإسكان ٣,٥٩ فدان بما يعادل ٢١٥٠٧٨,٦٢ م<sup>2</sup> وتمثل نسبة (٣٩,٨٩٪) من إجمالي مساحة المرحلة لإقامة عمارات سكنية طبقاً للجدول التالي :

النموذج	مساحة الأرضي (FP) M <sup>2</sup>	عدد الدور	عدد الأنوار	عدد العمارت	عدد الوحدات بالنموذج	إجمالي عدد الوحدات	إجمالي مساحة الأرضي (FP)
نموذج (١)	٦٨٥,٩٨٩	٢	٥	٣	٥٤	٦٦٢	٢٠٥٧,٩٦٧
نموذج (٢)	٥٦١,٤٢٩	٢	٥	٧	٤٨	٣٣٦	٣٩٣٠,٠٠٣
نموذج (٣)	٧٧٥,٦٧	٢	٥	٢	٦٠	١٢٠	١٠٥١,٣٤
الإجمالي	-	-	-	١٢	-	٦٦٨	٧٥٣٩,٣١

#### **الأراضي المخصصة للخدمات :**

تبلغ مساحة الأراضي المخصصة للخدمات بالمرحلة الثانية لإقامة غرف أمن وبوابات ٠,٠٦ فدان بما يعادل ٢٢٣,١٧ م<sup>2</sup> وتمثل نسبة (٠,٠٦٪) من إجمالي مساحة المرحلة .

على مستوى المرحلة الثالثة من المشروع بمساحة ١٨ فدان أى ما يعادل ٢٧٥٦٠٠ م٢ .  
 تبلغ مساحة الأراضي المخصصة للإسكان ٥,٩١ فدان بما يعادل ٢٤٨٢١,٤٤ م٢ وتمثل نسبة (٣٢,٨٣٪) من إجمالي مساحة المرحلة .  
 تبلغ مساحة الأراضي المخصصة للخدمات ٣,٦٣ فدان بما يعادل ١٥٢٥٦,٧٣ م٢ وتمثل نسبة (٢٠,١٨٪) من إجمالي مساحة المرحلة .  
 تبلغ مساحة الأراضي المخصصة للمناطق المفتوحة وممرات المشاة ٠,٧٤ فدان بما يعادل ٣٠٩٢,٦٨ م٢ وتمثل نسبة (٠٩,٤٪) من إجمالي مساحة المرحلة .  
 تبلغ مساحة الأراضي المخصصة للطرق الداخلية وأماكن انتظار السيارات ٢,٨٨ فدان بما يعادل ١٢١١٨,٤١ م٢ وتمثل نسبة (١٦,٠٣٪) من إجمالي مساحة المرحلة .  
 تبلغ مساحة الأراضي المخصصة للطرق الخارجية ٤,٨٤ فدان بما يعادل ٢٠٣١٠,٧٤ م٢ وتمثل نسبة (٢٦,٨٧٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

#### **الأراضي المخصصة للإسكان :**

تبلغ مساحة الأراضي المخصصة للإسكان بالمرحلة الثالثة ٥,٩١ فدان بما يعادل ٢٤٨٢١,٤٤ م٢ وتمثل نسبة (٣٢,٨٣٪) من إجمالي مساحة المرحلة لإقامة عمارات سكنية طبقاً للجدول التالي :

ملاحظات	إجمالي مساحة الأدوار الأرضية م٢ (FP)	إجمالي عدد الوحدات	عدد الوحدات بالنموذج	عدد العمارت	عدد الأدوار	مساحة الدور الأرضي م٢ (FP)	النموذج
عدد (٤) عمارت ، محل الاعتماد ، وتم سداد رسوم مخالفة مخطط لعدد (٢) عماره بمنطقة التعديل طبقاً لخطاب الجهاز رقم ٦١٨٢ لسنة ٢٠٢٣ (خارج الاعتماد)	١٢٤١٠,٧٢	٩٦٠	٩٠	٦	٣ ٣ ٣ ٣ ٣ ٣	٧٧٥,٦٧	نموذج (٣)

**الأراضي المخصصة للخدمات :**

تبلغ مساحة الأراضي المخصصة للخدمات بالمرحلة الثالثة ٣,٦٣ فدان بما يعادل ١٥٢٥٦,٧٣ م٢ وتمثل نسبة (٢٠,١٨٪) من إجمالي مساحة المرحلة وطبقاً للجدول التفصيلي التالي :

ردود	ارتفاع	نسبة بنائية	الاشتراطات البنائية	النشاط	مساحة منطقة الخدمات		مناطق الخدمات
					م٢	فدان	
٦م من جميع الاتجاهات	دورين	%٣٠	بدرور + أرضي + دورين	تجاري بإداري يشتمل على مصلى	٣,٣٨	١٤٢٠٠,٤٢	١
	أقصى ٤,٧ م	%٣٠	دور أرضي بحد أقصى ٤,٧ م	حضانة	٠,٢٥	١٠٥٦,٣١	٢
					٣,٦٣	١٥٢٥٦,٧٣	إجمالي

**الاشتراطات البنائية العامة للإسكان القومي :**

النسبة البنائية للإسكان لا تزيد عن (٥٠٪) من المساحة المخصصة للإسكان .

الارتفاع المسموح به بالنسبة لعمارات الإسكان القومي (أرضي + ٥ أدوار)

وبحد أقصى ١٨ م .

**الردود :**

المسافة بين العمارت لا تقل عن ١٠ أمتار ، وفي حالة عدم وجود فتحات بالواجهات الجانبية بين العمارت يتم ترك مسافة لا تقل عن ٦م .

يتم ترك مسافة لا تقل عن ٨م بين حد المبني السكني وأرض الخدمات .

بالنسبة لعمارات على الشوارع الخارجية يكون الردود ٤ متر بعد الرصيف ،

وبالنسبة للشوارع الداخلية يكون الردود ٢ متر بعد الرصيف .

لا تقل المسافات بين عمارت الإسكان وحد أرض الجار عن ٦م .

الكثافة السكانية المسموح بها لا تزيد عن ٢٤٠ شخص / فدان ، والكثافة المحققة

١٣٠ شخص / فدان .

الوحدة السكنية بالنسبة لعمارات الإسكان القومي بمسطح لا يتعدي ٦٣ م٢ صافي شامل

الحواجز ولا يحمل عليها مسطح السالم الخارجي أو المناور ويتم احتساب البلكونات بنصف مساحتها .

يتم توفير أماكن انتظار للسيارات بحد أدنى (٧٠٪) من إجمالي عدد الوحدات السكنية بالمشروع ، وبما لا يتعارض مع الكود المصري للجراجات وتعديلاته وذلك للعمارات محل الاعتماد .

تلزム الشركة بقيود الارتفاع المفروضة من قبل القوات المسلحة وبما لا يتجاوز الاشتراطات البنائية المسموح بها بالمشروع .

يقصر استخدام دور البدروم على الأنشطة المصرح بها بالهيئة .

مداخل ومخارج البدروم طبقاً للكود المصري وبما لا يتعارض مع اشتراطات الجهات المعنية .

#### **الاشتراطات البنائية لمناطق الخدمات :**

تلزム الشركة بأن تكون مناطق الخدمات لخدمة قاطنى المشروع فقط ولا يكون لها تدريم من الطريق الخارجى وحال استخدامها من غير قاطنى المشروع أو استغلالها من الطريق الخارجى يتم تسعير الخدمات بواسطة اللجان المختصة بالتسعير بالهيئة بعدأخذ الموافقات الفنية من قطاع التخطيط والمشروعات يتم الالتزام بالاشتراطات البنائية (نسبة بنائية - ارتفاع - ردود) لكل نشاط طبقاً للاشتراطات المعمول بها بالهيئة .

يتم الالتزام بتوفير أماكن انتظار السيارات طبقاً للكود المصري للجراجات وتعديلاته .

يسمح بعمل بدروم ويقتصر استخدامه على الأنشطة المصرح بها بالهيئة .

### الاشتراطات العامة

- ١- يبلغ أقصى ارتفاع للمباني السكنية - عمارت إسكان قومي (أرضي + ٥ أدوار) وبما لا يتعارض مع قيود الارتفاع المقررة من القوات المسلحة بالمنطقة ، ويسمح بإقامة دور البدرом بدون أذن مسئولية لجهاز المدينة عن توصيل المرافق لدور البدروم .
- ٢- يتم الالتزام بالاشتراطات البنائية للخدمات (نسبة - ارتفاع - ردود) طبقاً للاشتراطات المعمول بها بالهيئة لكل نشاط على حده .
- ٣- لا يسمح باستخدام الأرض في غير الغرض المخصصة له ولا يسمح بالأنشطة الملوثة للبيئة .
- ٤- لا يجوز إقامة آية منشآت في مناطق الردود .
- ٥- غرف الأسطح بالمباني السكنية : هي الملحقات التي بنيت أعلى أسطح البناء مثل آبار السلالم والخرانات والغرف الخدمية التي لا تكون في مجموعها وحدة سكنية بل تكون تابعة في استعمالها لباقي وحدات البناء المقفلة المصرح بها على أن لا تزيد في مجموعها عن (٢٥٪) من المساحة بينها بالدور الأرضي للعمارات السكنية طبقاً للمادة (٤٠١) من اللائحة التنفيذية لقانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨
- ٦- تتولى شركة مصر إكسبريس للتنمية العمرانية والتجارية على نفقتها الخاصة تصميم وتنفيذ شبكات المرافق الداخلية من مياه وصرف صحي ورى وكهرباء وتليفونات وغاز وتوصيلهم بالمباني وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة مع ربط الشبكات الداخلية بالشبكة الرئيسية ، هذا ومن المعلوم أنه يتم تحديد المقتنيات المطلوبة من (مياه - صرف صحي - كهرباء - تليفونات) طبقاً لقواعد المعمول بها بالهيئة وأن تقوم الشركة بتشغيل وصيانة المرافق الداخلية بكافة أنواعها لحين تسليمها إلى الجهات المعنية .

- ٧- تتولى الشركة على نفقتها الخاصة تنسيق الموقع من ممرات وشبكة الري وأعمدة الإنارة الداخلية لممرات المشاة وتتنفيذ البردورات والأرصفة والتبليطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكتسيات وخلافه .
- ٨- تتولى الشركة على نفقتها الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورصفها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .
- ٩- تلتزم الشركة بالسماح لمهندسي الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفتيش الفني للاشتراطات البنائية والترخيص الصادر للمباني وكذا التفتيش الفني واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من الشركة والمعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .
- ١٠- تلتزم الشركة باعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .
- ١١- تتولى الشركة على نفقتها الخاصة صيانة الأعمال الموضحة في الفقرات (٦ ، ٧ ، ٨) .
- ١٢- يتم الالتزام بتوفير موقف انتظار سيارات للإسكان القومي بحد أدنى (٧٠٪) من إجمالي عدد الوحدات السكنية بالمشروع وبما لا يتعارض مع الكود المصري للجراجات وتعديلاته .
- ١٣- تلتزم الشركة بقيود الارتفاع المفروضة من قبل القوات المسلحة وبما لا يتجاوز الاشتراطات البنائية المسموح بها بالمشروع .
- ١٤- يتم الالتزام بتوفير أماكن شحن للسيارات الكهربائية في حالة طلبها أو الموافقة على إقامتها بالمشروع من الجهات المختصة .

١٥- تلتزم الجهة المالكة باعتماد رسومات وتصميم ومواصفات أعمال شبكة الاتصالات بالمشروع من الجهاز القومى لتنظيم الاتصالات .

١٦- تلتزم الشركة بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها .

طرف ثانٍ بالتقويض عن الشركة <b>أحمد طارق أحمد</b>	طرف أول معاون وزير الإسكان المشرف على قطاع التخطيط والمشروعات <b>د.م/ وليد عباس عبد القوى</b>
---	--



